



كراسة الشروط والمواصفات الفنية

بخصوص المناقصة العامة لعملية :

الصيانة الغير شاملة قطع الغيار لمحطة طللمبات مياة الحريق بكلية طب الاسنان

وانظمة الاطفاء بنظام ثاني اكسيد الكربون و FM200

جلسة ٢ / ٨ / 2025

الاص

* يتم ختم كراسة الشروط بختم الشركة وإعادةها في المظروف الفنى مرة اخرى ولا يعتد بالكراسات الغير معتمدة *



كراسة الشروط والمواصفات بخصوص المناقصة العامة لعملية :
الصيانة الغير شاملة قطع الغيار لمحطة ظلمبات مياه الحريق بكلية طب الاسنان وانظمة الاطفاء بنظام
ثاني اكسيد الكربون و FM200
جلسة / / 2025

أولا - الشروط العامة

- 1) يجب على مقدمى العطاءات معاينة الاجهزة المطلوب عمل صيانة لها على الطبيعة وأنه يقبل جميع الشروط.
- 2) المقاييس التقديرية موضوع المناقصة المعدة قبل الادارة العامة للشئون الهندسية .
- 3) على مقدمى العطاءات ختم كراسة الشروط بختم الشركة واعادتها فى المظروف الفنى مرة اخرى وهذا يعتبر موافقة من الشركة على جميع الشروط الموجودة بالكراسة .
- 4) يحظر على العاملين بالجهات التى تسرى عليها احكام القانون رقم 182 لسنة 2018 التقدم بالذات أو الواسطة بعطاءات أو عروض لهذه المناقصة كما لايجوز تكليفهم بالقيام باعمال خاصة بالمناقصة أو الشراء منهم .
- 5) تسرى احكام القانون رقم (182) لسنة 2018م باصدار قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة والقانون رقم (5) لسنة 2015م بشأن تفضيل المنتجات الصناعية المصرية فى العقود الحكومية ولانحته التنفيذية على كراسة الشروط والمواصفات والعقد المبرم.
- 6) يلتزم مقدم العطاء بتقديم الشهادة الدالة على استيقاء نسبة المكون الصناعى المصرى الصادرة من اتحاد الصناعات المصرية والمعتمدة من الهيئة العامة للتنمية الصناعية عند تقديم عطائه، وتكون ضمن المستندات الواجب ارفاقها بالمظروف المالى ((التزام على الشركات الحاصلة على تلك الشهادة)) (مادة (7) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (5) لسنة 2015))
- 7) يتم اعفاء المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر من نصف التأمين الابتدائى ومن نصف التأمين النهائى اذا كان المنتج الصناعى محل التعاقد مستوفيا لنسبة المكون الصناعى المصرى وترد القيمة المشار اليها عند تقديم تلك الشهادة . ((مادة رقم (7) من القانون رقم (5) لسنة 2015))
- 8) التزام مقدمى العروض بالتسجيل على بوابة التعاقدات العامة 0 ((مادة رقم (85) من القانون رقم 182 لسنة 2018م))
- 9) الالتزام التام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم 122 لسنة 2015 م الذى يتضمن عدم الشراء من المنتج المستورد فى حالة وجود بديل محلى ، وعلاا ان يتم الرجوع فى هذا الشأن لكل من هيئة التنمية الصناعية وهيئة المواصفات والجودة ووزارة الدولة للإنتاج الحربى للوقوف على مدى توافق الصنف مع المنتج المحلى من عدمه.

ثانيا - شروط تقديم العطاءات

- 1) تقدم العطاءات باسم السيد الأستاذ / أمين عام الجامعة - داخل مظروفين أحدهما فنى وآخر مالى موقعة من أصحابها على نموذج العطاء .
- 2) يجب أن يثبت على مظروفي العطاء الفنى والمالى نوعه من الخارج على أن يوضع المظروفين داخل مظروف مغلق بطريقة محكمة - ويكتب عليه السيد الأستاذ (أمين عام الجامعة - الإدارة العامة للمشتريات والمخازن) .
- 3) يجب أن يحتوى المظروف الفنى على تأمين ابتدائى قدره 2000 جنيه (فقط الفان جنيهه لا غير) يسدد نقدا أو بخطاب ضمان ابتدائى بنكى صادر من أحد البنوك المصرية المعتمدة - غير مشروط وفي الحدود المصرح بها - على أن يكون الخطاب سارى لمدة أربعة أشهر تبدأ من تاريخ فتح المظاريف الفنية - على أن يزداد التأمين الابتدائى إلى نسبة 5% عند الرسو كتأمين نهائى .
- 4) فترة سريان العطاء ثلاثة شهور تبدأ من تاريخ فتح المظاريف الفنية.
- 5) كما يجب أن يرفق بالمظروف الفنى :
i. صورة من البطاقة الضريبية.
ii. آخر إقرار ضريبى.
iii. صورة من السجل التجارى .
iv. صورة من التسجيل بالضريبة على القيمة المضافة.
v. صورة من سابقة اعمال مماثلة لهذه العملية ومعتمدة من من جهة حكومية أو قطاع حكومى .
vi. عند تقديم عطاء من منشأة تجارية لأكثر من شخص واحد فيجب أن ترافقه صورة من عقد المشاركة والنظام الاساسى للشركة ومن له حق التوقيع .
vii. أقرار بمعاينة الاجهزة معاينة نافية للجهالة والنسجل فى الفاتورة الالكترونية .
- 6) تحدد يوم الموافق / / 2025 م الساعة الثانية عشر ظهرا موعدا لجلسة فتح المظاريف الفنية بمقر

ثالثا - الشروط المالية

- 1) يجب أن يحتوى المظروف المالى على قوائم الاسعار وطريقة السداد على أن تكون الاسعار شاملة القيمة المضافة .



- (2) على مقدمي العطاءات مراعاة مايلي في اعدادة لقائمة الأسعار (جدول الفئات) التي يتم وضعها داخل المظروف المالى .
- تكتب أسعار العطاء بالحبر الجاف رقما وحروفا باللغة العربية ويكون سعر الوحدة في كل صنف ماهو مدون بجدول الفئات عددا أو وزنا أو غير ذلك دون تغيير أو تعديل في الوحدة - ويجب أن تكون قائمة الأسعار مؤرخة وموقعة من مقدم العطاء.
 - لا يجوز لمقدم العطاء شطب أى بند من بنوده أو من المواصفات الفنية أو إجراء تعديل فيه مهما كان نوعه .
 - لا يجوز الكشط أو المحو في جدول الفئات - وكل تصحيح في الأسعار او غيرها يجب إعادة كتابته رقما وحروفا والتوقيع .
 - إذا رغب مقدم العطاء في إبداء أية ملاحظات خاصة بالنواحي الفنية فتثبت في كتاب مستقل يتضمن المظروف الفنى .
 - لا يلتفت إلى أى إدعاء من صاحب العطاء لحصول خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية .
 - إذا سكت مقدم العطاء عن تحديد سعر البند - للجهة الحق أن توضع للبند الذى سكت مقدم العطاء عن تحديد فئته - أعلى فئة لهذا البند في العطاءات المقبولة وذلك للمقارنة بينه وبين سائر العطاءات فإذا أرسيت عليه المناقصة فيعتبر إنة إرتضى المحاسبة على أساس أقل فئة لهذا البند في العطاءات المقبولة ودون أن يكون له حق المنازعة في ذلك .
 - لا يعتد لى عطاء أو تعديل فيه يرد بعد الميعاد المذكور ولايسرى ذلك على أى تعديل لصالح الجهة الاداريه يقدم من صاحب اقل العطاءات المطابقة للشروط والمواصفات طالما انه لا يؤثر على اولوية العطاء.

رابعا : صرف المستخلصات

- يتم صرف المستخلصات طبقا لنصوص وأحكام القانون 182 لسنة 2018 م بشأن المناقصات والمزايدات ولائحة التنفيذية وتعديلاته
- بالنسبة لعمال الصيانة يتم صرف مستحقات الشركة كل ثلاثة اشهر بموجب كرت الصيانة المعتمد من مشرفى الصيانة او مهندس الكلية - مهندس الادارة الهندسه - مدير الميكانيكا بالادارة الهندسية - مدير عام الادارة الهندسية ومدون فيها ايام الصيانة (اربعة ايام من كل شهر) بمعدل 12 زيارة كل ثلاثة اشهر .

خامسا : شروط الاشراف الهندسى ومدة التنفيذ

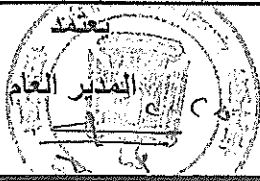
- الاشراف الهندسى على المشروع / من قبل الاداره العامه للشئون الهندسيه بجامعة الزقازيق .
- الشركة مسئولة مسئولية كاملة (مدنيا -أو جنائيا) عن اى اضرار أو خسائر ناجمة أثناء التنفيذ.
- تلتزم الشركة التى سوف يرسو عليها العطاء بتواجد مهندس نقابى متخصص لايم الزياره على الاعمال المطلوبه،وفنى ذو خبره فى اعمال الطلمبات والكنترول مع تبليغ الادارة باسماء المهندسين والفنيين وتقديم الاوراق الخاصة بهم .
- مدة تنفيذ الاعمال لعملية الصيانة الغير شاملة قطع الغيار لمحطة ظلمبات مياه الحريق وانظمة الاطفاء بنظام ثانى اكسيد الكربون و FM200 :سنة واحدة وتجدد لمدة عام اخر بنفس الشروط والاسعارتبدا من تاريخ استلام الموقع .

سادسا : الشكاوى والمخالفات

- لا يجوز تجزئة العطاء بين اكثر من مقاول والعطاء وحدة واحدة لا تتجزأ .
- في حالة إخلال الجهة بإحكام قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم 182 لسنة 2018 ولائحة التنفيذية بحق لصاحب الشأن التقدم بشكوة الى مكتب التعاقدات الحكومية للنظر والبت في الشكوى وتسوية الخلافات ويكون تقديم الشكوى للمكتب المذكور وفقا للمواعيد التالية .

الحالة	المدة المسموح بها
شكاوى متعلقة بإجراءات الطرح وكراسة الشروط	قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية بيومى عمل على الأقل
شكاوى متعلقة بالبت الفنى	قبل الموعد المحدد لجلسة فتح المظاريف المالية بيومى عمل على الأقل
شكاوى متعلقة بالبت المالى	قبل الموعد المحدد للتعاقد بيومى عمل على الأقل
شكاوى متعلقة بدخول إجراءات التعاقد حيز التنفيذ	يتم تقديمها بعد يومى عمل على الأكثر من صدور القرار الذى يتضرر منه الشاكى

❖ تخضع هذه المناقصة لنصوص وأحكام القانون 182 لسنة 2018 بشأن تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم 692 لسنة 2019.



(Signature)



المقايسة التقديرية

بخصوص المناقصة العامة لعملية :

الصيانة الغير شاملة قطع الغيار لمحطة طللمبات مياة الحريق بكلية طب الاسنان
وانظمة الاطفاء بنظام ثاني اكسيد الكربون و FM200

جلسة / / 2025

* يتم ختم المقايسة التقديرية بختم الشركة وإعادتها في المظروف المالى مرة اخرى ولا يعتد بالكراسات الغير معتمدة *



كراسة الشروط والمواصفات الفنية لعملية الصيانة الغير شاملة قطع الغيار لمحطة ظلمبات مياة و الحريق بكلية طب الاسنان و انظمة الاطفاء بنظام ثاني

اكسيد الكربون و ٢٠٠ fm

● الاعمال المطلوبة :

- الصيانة الغير شاملة قطع الغيار لمحطة ظلمبات مياة بكلية طب الاسنان و انظمة الاطفاء بنظام ثاني اكسيد الكربون شاملة جميع مشتملات غرفة المضخات و شبكة اطفاء الحريق بالكلية و نظام الاطفاء بنظام ثاني اكسيد الكربون وفقا لأصول الصناعة والصيانة للدورة الميكانيكية والكهربائية واجهزة الانذار الخاصة بغرف الاطفاء بنظام ثاني اكسيد الكربون و ٢٠٠ fm.

● مدة التعاقد :

- لمدة عامين بنفس الأسعار والشروط ويجوز التجديد بموافقة الطرفين وقبل إنتهاء التعاقد بثلاثة أشهر يتم الابلاغ من قبل الشركة بكتاب يفيد بالتجديد او عدمه وان لم يتم الابلاغ سوف يكون العقد ساري لمدة اخرى.

● المعاينة:

١. يقع على الشركات مسئولية معاينة جميع مكونات النظام ووحداته معاينة نافية يجب على المقاول تقديم تقرير عن المعدات المطلوب عمل صيانه لها
٢. يجب على المقاول تقديم نفس التقرير ويجب ان يوافق المقاول على تقدير قيمة التلفيات الموجودة وقتها او قيم الاصلاحات المطلوب تنفيذها سيتم خصمها من مستحقاته قبل دفع باقي ما يستحقه المقاول
٣. يجب ان تقوم اللجنة بأستلام هذا التقرير قبل صرف الدفعة الاخيرة من صرف مستحقات المقاول لضمان ان يكون المبلغ المستحق للمقاول يفي بقيمه الخصومات ان وجدت

● الزيارات :

- تلتزم الشركة المتعاقدة بعمل الصيانة الدورية بواقع عدد(٤) زيارات في الشهر الواحد مع تقديم برنامج الصيانة الذي تقوم به عند اجراء الصيانة بالمظروف الفني (شهري - نصف سنوي - سنوي) ومن حق ادارة الجامعة اضافة اي بنود على البرنامج لتحقيق الصيانة الجيده
- عمل كروت صيانة شهريا واعتمادها من الفني المسنول بالصيانة بالكلية واعتمادها بعد ذلك من مدير الكلية وختمها .
- على الشركة التي يتم الترسية عليها وبعد فترة انتهاء مدة التعاقد وانهاء العقد عليها تسليم الموقع الى الشركة التي سوف يتم الترسية عليها مرة اخرى لفترة جديدة وفي وجود الادارة الهندسية

● الخبرة :

- على الشركة تقديم مايفيد من شهادات خبره بأعمال صيانة انظمة مكافحة الحريق بالحكومة او القطاع العام ضمن المظروف الفني على ان تكون خبره كافية .
- تتم اعمال الصيانة بمعرفة فنيين متخصصين في مجال مكافحة الحريق .

٥

كورس



● الأشراف الفني :

- يتم بمعرفة السادة مهندسي الإدارة العامة للشئون الهندسية وهي الجهات الوحيدة لأصدار التعليمات الفنية الى مهندس الشركة النقابي المعين للموقع لأشراف على فني الشركة ويحق للجامعة استبدال اي فني لعدم الكفاءة او الأخلال بنظام العمل .
- تشمل الصيانة كل الأجزاء الرئيسية والفرعية وباقي مكونات النظام وكذلك الكهرباء والكنترول .
- تقوم الشركة بتوفير العدد اللازمه وما يلزم لاتمام أعمال الصيانة والأصلاح دون إلزام الجامعة بأى شئ
- للجامعة الحق فى إنهاء العقد من جانبها فى حالة عدم قيام الشركة بمسئوليتها وإلتزاماتها التعاقدية وكذلك دون ادنى مسئولية على الجامعة بسبب انتهاء التعاقد .
- فى حالة احتياج اي قطع غيار يتم عمل مقايسة و عرض سعر بالقطع التي تحتاج اليها المنظومة للإدارة الهندسية للاعتماد وبعد اعتمادها من الادارة الهندسية يتم الشراء عن طريق الكلية
- الشركة مسئولة مسئولية مدنية وجنائية تحدث بسبب الإهمال فى الصيانة وعن كافة الاضرار الناتجة عن أعمال الصيانة
- تلبية الاعطال خلال ٢٤ ساعة من تاريخ الإبلاغ عنها
- إنشاء سجل خاص بكل معدة لتسجيل جميع القياسات.

● صرف المستحقات :

- يتم صرف مستحقات الشركة كل ثلاثة اشهر وكالاتي :-
- ١٠٠% فى حالة إلتزام الشركة بكافة أعمال الصيانة فى مواعيدها وأصلاح أى عطل خلال ٨ ساعة من ساعة الإبلاغ عنه بالفاكس او تليفونيا .
- ٨٥% فى حالة ظهور أى أعطال كثيرة على الا تزيد مدة أصلاح أى عطل عن ثلاثة ايام مع عدم الأخلال بأعمال الصيانة الدورية .
- فى حالة التقصير تطبق الغرامات المعتمده فى القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م ولائحته التنفيذية .
- تخضع المناقصة للقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ م للمناقصات ولائحته التنفيذية .

المدير العام

مدير الميكانيكا

مهندس



الإدارة العامة للشئون الهندسية
جامعة الزقازيق
إدارة الميكانيكا

المقاييس التقديرية لعملية الصيانة الغير شاملة قطع الغيار لحطة طلمبات مياه بكلية طب الاسنان و انظمة
الاطفاء بنظام ثاني اكسيد الكربون و fm200

بند	بيان الاعمال	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة سنويا	السعر الاجمالي سنويا
١	الصيانة الغير شاملة قطع الغيار لحطة طلمبات مياه بكلية طب اسنان بجميع مشتملاتها وشبكة الحريق بكلية	بالعدد	١		
٢	نظام الاطفاء بنظام ثاني اكسيد الكربون وفقا لأصول الصناعة والصيانة للدورة الميكانيكية والكهربائية واجهزة الانذار الخاصة بغرف الاطفاء بنظام ثاني اكسيد الكربون و fm ٢٠٠.	بالعدد	٣		

المدير العام

مدير الميكانيكا

مهندس